## الكفاية في علم الرواية

بالسنين يعنى احسبوا سنه وسن من كتب عنه وإذا أخبر الراوي عن نفسه بأمر مستحيل سقطت روايته مثال ذلك ما أخبرنا محمد بن احمد بن رزق قال انا عثمان بن احمد قال ثنا حنبل بن إسحاق قال ثنا يحيى بن يعلى قال قلت لزائدة ثلاثة لا تحدث عنهم لم لا تروى عنهم قال ومن هم قلت بن أبى ليلى وجابر الجعفي والكلبى قال اما بن أبى ليلى فبينى وبينهم يعنى بنى أبى ليلى حسن ولست اذكره وأما جابر الجعفي فكان وا كذابا واما الكلبي فمرض مرضة وقد كنت اختلف اليه فسمعته يقول مرضت فنسيت ما كنت أحفظه فأتيت آل محمد A فتفلوا في في فحفظت كل ما نسيت فقلت □ على أن لا أروى عنك شيئا بعد هذا فتركته .

اختلف أهل العلم في سماع من أهل البدع والأهواء كالقدرية والخوارج والرافضة وفي احتجاج بما يروونه فمنعت طائفة من السلف صحة ذلك لعلة انهم كفار عند من ذهب الى اكفار المتأولين وفساق عند من لم يحكم بكفر متأول وممن لا يروى عنه ذلك مالك بن أنس وقال من ذهب الى هذا المذهب ان الكافر والفاسق بالتأويل بمثابة الكافر المعاند والفاسق العامد فيجب أن لا يقبل خبرهما ولا تثبت روايتهما وذهبت طائفة من أهل العلم الى قبول أخبار أهل الأهواء الذين لا يعرفون منهم استحلال الكذب والشهادة لمن وافقهم بما ليس عندهم فيه شهادة وممن قال بهذا القول من الفقهاء أبو عبد ا□ محمد بن إدريس الشافعي فإنه قال وتقبل شهادة أهل الأهواء الا الخطابية من الرافضة لأنهم يرون الشهادة بالزور لموافقيهم وحكى ان هذا مذهب بن أبى ليلى وسفيان الثوري وروى مثله عن أبى يوسف القاضي